Titre : La France - **institutions**
Source : Wikipédia arabe
Résumé : présentation globale

فرنسا

من ويكيبيديا، الموسوعة الحرة

الإدارة والسياسة

تم إقرار دستور الجمهورية الخامسة عن طريق استفتاء عام يوم ٢٨ سبتمبر ١٩٥٨ م. يحد هذا الدستور من صلاحيات الحكومة (السلطة التنفيذية) أمام البرلمان (السلطة التشريعية). وفقا للدستور يتم انتخاب رئيس الجمهورية لعهدة مدتها سبع سنوات (أصبحت فيما بعد ٥ سنوات). يقوم الرئيس بفضل صلاحياته بالسهر على سير السلطات العمومية واستمرارية مؤسسات الدولة. يعين الرئيس رئيس الوزراء، كما يرأس اجتماعات الحكومة ويقود القوات المسلحة ويبرم الاتفاقيات.

المجلس الدستوري (Conseil Constitutionnel) : مكون من تسعة أعضاء وهو يسهر بوجه خاص على التأكد من شرعية الانتخابات ودستورية القوانين النظامية وكذلك القوانين المحالة إليه للنظر فيها.

البرلمان ويتكون من مجلسين :

مجلس الشيوخ (Sénat) ويتمتع أعضائه منذ سنة ٢٠٠٤ م بعهدة مدتها ٦ سنوات (كانت ٩ سنوات). ينتخب بالاقتراع العام غير المباشر، والذي يتم تجديد نصف أعضائه كل ٣ سنوات. لهذا المجلس صلاحيات محدودة. في حال اختلافه مع الغرفة الأولى أي الجمعية الوطنية (مجلس النواب) تعطى الأولية لهذه الأخيرة. يتكون المجلس من ٣٣١ عضواً.

الجمعية الوطنية (Assemblée nationale) وهي السلطة التشريعية الأولى في البلاد. يتم اختيار نواب المجلس (الغرفة الأولى) كل خمس سنوات عن طريق انتخابات شعبية مباشرة. تضم الجمعية الوطنية ٥٧٧ نائباً.

التقسيمات الإدارية

تقسم فرنسا إدارياً إلى :

منطقة (Région)

إقليم أو محافظة أو ولاية (Département)

دائرة إدارية (داخل المدن الكبرى مثل باريس وليون ومارسيليا) - (Arrondissement)

مديرية أو دائرة إقليمية (Canton)

بلدية (Commune)

القوات المسلحة الفرنسية

القوات المسلحة الفرنسية تعد الأكبر بين دول الاتحاد الأوروبي وتحتل المركز ١٢ في حجم عدد القوات على مستوى العالم. وهي تـمتلك السلاح النووي. وهي خاضعة بحكم الدستور للإرادة السياسية وقائدها الأعلى هو رئيس الجمهورية .

أما وزير الدفاع فهو من الشخصيات السياسية المدنية ولا يحق للضباط ممارسة العمل السياسي .

القضاء

إن السلطة القضائية، حارسة الحرية الفردية، منظمة في فرنسا وفقاً لتمييز أساسي بين المحاكم القضائية المكلفة بتسوية النزاعات بين الأفراد، من جهة، والمحاكم الإدارية للبت في النزاعات بين المواطنين والسلطات العامة، من جهة أخرى. يتضمن النظام القضائي نوعين من المحاكم :

المحاكم المدنية : محاكم الحق العام (المحكمة البدائية الكبرى) والمحاكم المتخصصة (المحكمة الابتدائية، والمحكمة التجارية، ومحكمة قضايا الضمان الاجتماعي ومجلس قضاة للحكم في الشؤون العمالية، الذي يحل النزاعات بين أصحاب العمل والعمال).

المحاكم الجزائية : تختص بالجزم بـمستوياتها الثلاثة :

المخالفات : التي تبت فيها محكمة الشرطة

الجنح : التي تبت فيها محكمة الجنح

الجرائم : التي تبت فيها محكمة الجنايات

وهناك محكمة خاصة تبت بنزاعات مدنية وجزائية على حد سواء، وهي محكمة الأطفال. إن محكمة النقض، وهي أعلى هيئة قضائية، مكلفة بالنظر في الطعون المقدمة ضد الأحكام الصادرة عن محاكم الاستئناف.

يحتل مجلس الدولة (Conseil d'Etat) قمة المحاكم الإدارية، وهو أعلى هيئة قضائية للفصل نهائياً بقانونية الإجراءات الإدارية. كما أنه يـمثل أيضاً هيئة استشارية تقوم الحكومة باستشارتها فيما يتعلق بـمشاريع القوانين وبعض مشاريع المراسيم.

الأديان في فرنسا

فرنسا دولة علمانية تعتبر الحرية الدينية حقا دستوريا. وبلغت نسبة المسيحيين الكاثوليك سنة ٢٠٠٦ حوالي ٦٥٪ من سكان فرنسا، فيما كانت سنة ١٩٧٠ ٨٠٪ مقابل ٩٠٪ سنة ١٩٠٥. وتقدر نسبة اللا دينيين بـ ٢٥٪. ويأتي بعدهم المسلمون الذين يشكلون ٦٪ (ولكن بنسبة ١٤٪ بين الشباب بعمر ١٨-٢٤ عام). ٢٣٪ فقط من هؤلاء يذهبون إلى صلاة الجمعة. ويشكل البروتستانت حوالي ٢٪ فقط من السكان، واليهود ١٪ أي حوالي ٦٠٠,٠٠٠ شخص، كذلك البوذيون حوالي ١٪، أما الذين يؤمنون بأديان أخرى فتصل نسبتهم إلى نحو ١٠٪ تقريبا من السكان.

حوالي ٩٧٪ من المدارس الخاصة في فرنسا هي مدارس كاثوليكية. وتستقبل المدارس اليهودية حوالي ٣٠,٠٠٠ تلميذ يهودي أي حوالي ٣٠٪ من أطفال اليهود. ويوجد ٤ مدارس إسلامية في فرنسا.